

بحار الأنوار

[361] زكريا وداود عليهما السلام. لانا نقول: الحكم بخروجهما عن حكم الانبياء مخالف لاجماع الامة، لانحصارها في الحكم (1) بالايثار مطلقا وعدمه مطلقا، فلا محيص عن الحكم بكذب الخبر وطرحه. الثالث: أن أمير المؤمنين صلوات الله عليه كان يرى الخبر موضوعا باطلا، وكان عليه السلام لا يرى إلا الحق والصدق، فلا بد من القول بأن من زعم أنه سمع الخبر كاذب. أما الاولى: فلما رواه مسلم في صحيحه (2) وأورده في جامع الاصول (3) أيضا عن مالك بن أوس - في رواية طويلة - قال: قال عمر لعلي عليه السلام والعباس.. قال أبو بكر: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا نورث ما تركناه صدقة، فرأيتما كاذبا آثما غادرا خائنا ؟ !، والله أعلم أنه لصادق بار راشد تابع للحق، ثم توفي أبو بكر فقلت: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وولي أبو بكر فرأيتما كاذبا آثما غادرا خائنا ؟ !، والله أعلم أني لصادق بار (4) تابع للحق فوليتها. وعن البخاري في منازعة علي عليه السلام والعباس (5) فيما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وآله من بني النضير أنه قال عمر بن الخطاب: فقال أبو بكر: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وآله، فقبضها فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وآله وأنتما حينئذ - وأقبل على علي عليه السلام والعباس - تزعمان أن أبا بكر فيها كذا، والله أعلم أنه فيها صادق بار راشد تابع للحق، وكذلك زاد في حق

_____ (1) لا توجد، في الحكم، في (ك). (2) صحيح

مسلم 3 / 1377، حديث 49. (3) جامع الاصول 3 / ذيل حديث 1202 (طبعة الارناووط 2 / 702 -

703). (4) في المصدر: بار راشد. (5) كما في صحيح البخاري 4 / 178، حديث 3، وممرت منا

_____ جملة مصادر له.